Distr.: General 12 May 2009



الدورة الثالثة والستون البند ١٤٩ من حدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٧ نيسان/أبريل ٩٠٠٩

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/63/788)]

٣٧٤/٦٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام بشأن ترتيبات تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد للفترة من 1 تموز/يوليه 7.00 إلى 7 حزيران/يونيه وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة (7)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٨٦١ (٢٠٠٩) المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ الذي قرر فيه المجلس تمديد ولاية البعثة حتى ١٥ آذار/مارس ٢٠١٠ وأذن بنشر عنصر عسكري للبعثة يحل محل القوة العسكرية التي يقودها الاتحاد الأوروبي في كل من تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى عند انتهاء ولايتها وقرر أن يتم نقل السلطة من القوة العسكرية التي يقودها الاتحاد الأوروبي إلى العنصر العسكري للبعثة في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٩ وقرر أيضا أن تضم البعثة عددا أقصاه ٣٠٠ شرطي و ٢٥ ضابط اتصال عسكري و ٢٠٠٥ فرد عسكري وعددا مناسبا من الموظفين المدنيين،

١ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٢)، رهنا بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام كفالة تنفيذها بالكامل؛

تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بمبلغ إجمالي

[.]A/63/727 (1)

[.]A/63/768 (Y)

لا يتجاوز ٢٠٠ ١٣٩ ١٧٦ ١٣٩ دولار من دولارات الولايات المتحدة، ويسشمل مبلغ ١٣٠ ٤٠٠ ٤٩ دولار الذي سبق أن أذنت به اللجنة الاستشارية بموجب أحكام الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة ٤٩/٣٣٦ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بالإضافة إلى مبلغ ٢٠٠٠ ١٢٤ ٢٠٠ دولار الذي اعتمد بالفعل للإنفاق على البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٢٢/٣٣٢ باء المؤرخ ٢٠٠٨ جزيران/يونيه ٢٠٠٨؛

تمويل سلطة الدخول في التزامات

٣ - تقرر أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ٢٠٠٨ ١٣٩ ١٣٩ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وفقا للمستويات المستكملة في قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ومع مراعاة حدول الأنصبة المقررة لعامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩، على النحو المبين في قرارها ٢٣٧/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

٤ - تقرر أيضا أن تبقي قيد الاستعراض في دورتما الثالثة والستين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد".

الجلسة العامة ٢٧ ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩